

## التفويض مفهومه، نشأته، لوازمه

أ.م.د. رحيم سلوم مرهون  
حامد مهدي صالح  
جامعة تكريت - كلية العلوم الإسلامية - قسم أصول الدين

بسم الله الرحمن الرحيم  
( ( وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ) ) (سورة الاعراف الآية ( ١٨٠ ) )

### المقدمة

إِنَّ الحمد لله نعمه ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد

فلما كانت معرفة الله تعالى أول ما يجب على الإنسان في دينه، وكانت هذه المعرفة لا تتم على الوجه الأكمل إلا بمعرفة أسمائه وصفاته وأفعاله في خلقه، والإيمان بتلك الأسماء والصفات والأفعال، وإقرارها، إذ بها تعرف الله إلى عباده سبحانه.

وعلى الرغم من هذا كله قد تعرض باب الأسماء والصفات لعواصف شديدة هُوج منذ زمن طويل، فغيرت تلك العواصف أشياء كثيرة من أماكنها، وحولتها الى غير مواضعها، فتغيرت بسبب ذلك مفاهيم عديدة، فالتبست مسائل هذا الباب على كثير من الناس، حتى عجز أغلب الناس عن التمييز بين الحق والباطل، فربما انعكس عليهم الأمر فرأوا الحق باطلاً، والباطل حقاً، مع العلم أن معرفة الله التي لا تتم إلا بمعرفة

أسمائه وصفاته، هي زبدة دعوة الرسل، وخلاصتها، وعندها تلقت جميعها مع اختلاف مناهجها وشرائعها، لأن جميع الرسل إنما أرسلوا ليعرفوا الناس ربهم وخالقهم فيعبده في ضوء تلك المعرفة، فلما كان باب الأسماء والصفات بهذه المثابة، وله هذه المكانة- وقد تعرض مع ذلك للعواصف التي وصفتها، ووصفت آثارها، فجعلت بحثي هذا في باب التفويض، وبينت فيه ان عقيدة السلف هي تفويض الكيفية مع الايمان بالمعاني، وليس التفويض الذي يذهب اليه المتكلمون الذي هو تفويض الكيفية والمعنى، وينسبونه الى السلف جهلا واتباعا للهوى.

تضمن بحثي هذا مقدمة وثلاثة مباحث، وتضمن كل مبحث مطلبين، شمل المبحث الاول التعريف بالتفويض في اللغة والاصطلاح، والمطلب الثاني فقد تضمن انواع التفويض، وشمل المبحث الثاني الاسماء والصفات عند السلف والخلف، ونشأة التفويض، فتضمن المطلب الاول التفويض عند السلف والخلف، والمطلب الثاني فقد تضمن نشأة التفويض، وشمل المبحث الثالث شبهات القائلين بالتفويض والرد عليها، ولوازم مذهب التفويض، فقد تضمن المطلب الاول شبهات القائلين بالتفويض والرد عليها، وتضمن المطلب الثاني لوازم مذهب التفويض ثم الخاتمة، ومصادر البحث.

## المبحث الأول تعريف التفويض وأنواعه

المطلب الأول/ التفويض لغة واصطلاحاً .

أولاً: التفويض لغةً.

يأتي التفويض في اللغة لمعان عدة وهي التوكل ، والتفرقة ، والمشاركة ،  
والمجارة ، وبيان ذلك كالآتي :

أولاً : التوكل، ومنه : ((فَوَضْتُ إِلَيْهِ الْأَمْرَ أَي جَعَلْتُهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ اللَّهُ- عَزَّ وَجَلَّ-: ((وَأَفَوَّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ))<sup>(١)</sup> ، أَي أَتَكَلَّ عَلَيْهِ ))<sup>(٢)</sup>. و (( فَوَّضَ إِلَيْهِ الْأَمْرَ صَيَّرَهُ إِلَيْهِ وَجَعَلَهُ الْحَاكِمَ فِيهِ وَفِي حَدِيثِ الدَّعَاءِ فَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ أَي رَدَدْتُهُ إِلَيْكَ يَقَالُ فَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَيْهِ إِذَا رَدَّهُ إِلَيْهِ وَجَعَلَهُ الْحَاكِمَ فِيهِ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْفَاتِحَةِ فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي ))<sup>(٣)</sup>. وفي حديثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: ((ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ))، أَي رَدَدْتُهُ إِلَيْكَ.

ثانياً : التفرقة : (( وَصَارَ النَّاسُ فَوَّضَى أَي مُتَفَرِّقِينَ، وَهُوَ جَمَاعَةُ الْفَائِضِ، وَلَا يُفْرَدُ كَمَا لَا يُفْرَدُ الْوَاحِدُ مِنَ الْمُتَفَرِّقِينَ، وَيُقَالُ: الْوَحْشُ فَوَّضَى أَي مُتَفَرِّقٌ مُتَرَدِّدٌ، وَالنَّاسُ فَوَّضَى: لَا سِرَافَ لَهُمْ تَجْمَعُهُ ))<sup>(٤)</sup>.

١ . سورة غافر، الآية ٤٣ .

٢ . العين، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ). المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ٦٤/٧. ولسان العرب محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر - بيروت الطبعة الأولى، ٢١٠/٧. وتاج العروس ، محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، ٤٩٦/١٨ .

٣ . لسان العرب، ٢١٠/٧ .

٤ . العين، ٦٤/٧ .

ثالثاً : المشاركة، وهي : (( الاشتراك في كل شيء، ومنه شركة ، المُفَاوَضَة، وهي العامة في كل شيء. وشركة العنان في شيء واحد. ... وشاركته شركة مُفَاوَضَة وذلك أن يكون مالهما جميعاً من كل شيء يملكانه بينهما<sup>(١)</sup>).

رابعاً : المجارة، فالمُفَاوَضَة أيضاً: المُجَارَة في الأمر، يُقَالُ فَاوَضَهُ فِي أَمْرِهِ، أَيْ جَارَاهُ، ومنه تَقَاوَضُوا الْحَدِيثَ: أَخَذُوا فِيهِ، وَتَقَاوَضُوا فِي الْأَمْرِ فَاوَضَ فِيهِ بَعْضُهُمْ بَعْضاً<sup>(٢)</sup>. هذه أهم المعاني اللغوية التي جاءت فيها كلمة التفويض ، ولبيان الترابط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي ، لابد لنا من بيان المعنى الاصطلاحي ثم معرفة اقرب المعاني اللغوية اليه .

ثانياً: التفويض اصطلاحاً.

أما التفويض في الاصطلاح :

فهو الحكم بأن معاني نصوص الصفات مجهولة غير معقولة لا يعلمها إلا الله<sup>(٣)</sup>. أو هو إثبات الصفات وتفويض معناها وكيفيةها إلى الله عز وجل، أو تفويض العلم بالمعنى لا الكيفية<sup>(٤)</sup>. فالتفويض هو القول بأن معنى النص مجهول ولا يعلمه أحد من الناس، وتفويض العلم به إلى الله ، أو رد العلم بالمعنى إلى الله لعدم العلم به<sup>(٥)</sup>. من خلال ما تقدم يُعلم أن التفويض تختلف تعريفاته تبعاً لاختلاف أنواعه، فقد يكون المراد من التفويض تفويض كيف والمعنى سوية ، وقد يكون المعنى منه تفويض كيف دون المعنى ، واقرب المعاني اللغوية الى المعنى التفويض

١ . تاج العروس، ١٨/٤٩٧.

٢ . ينظر: تاج العروس، ١٨/٤٩٧.

٣ . ينظر: مذهب التفويض في نصوص عرض ونقد للشيخ أحمد القاضي ص ٥٦٧.

٤ . ينظر: قضية المحكم والمتشابه واثره في عقيدة التفويض/محمود عبدالرازق ص ١٥.

٥ . المصدر نفسه، ١٧.

الاصطلاحي هو التوكل ، ومنه فَوُضْتُ اليه الأمر أي جَعَلْتُه إليه. فكأن المفوض فوض المعنى والكيف الى الله تعالى . وقيل في تعريف التفويض هو : تفويض المعنى المراد من النص الموهم للتشبيه وهذا التفويض إنما يكون بعد التأويل الإجمالي - وهو: "صرف اللفظ عن ظاهره"<sup>(١)</sup> وبديل لذلك قول صاحب الجوهرة: "ورم تنزيها" بأن تعتقد أن ظاهره غير مراد، ثم تكف عن بيان المعنى المراد، قالوا: وهذه هي طريقة السلف وهي أسلم.

ولهم حجتان في ذلك <sup>(٢)</sup> :

الأولى: قول الله تعالى: ( وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ) [آل عمران: ٧] على قراءة الوقف على اسم الجلالة.

الثانية: اتفاق السلف على أنها تمر كما جاءت كما في قول الإمام مالك رحمه الله: "الاستواء معلوم والكيف مجهول..."<sup>(٣)</sup> وكقول بقية السلف: أمروها كما جاءت .

### المطلب الثاني/ انواع التفويض.

#### النوع الاول : تفويض المعنى والكيفية معاً.

وهذا النوع من التفويض يجعل التالي لكتاب الله مجرد سرد للنصوص دون فهم لمعانيها بالنسبة لنصوص الصفات، وهو الذي أطلق عليه بالتفويض المطلق، فنسبة هذا التفويض إلى الصحابة والتابعين خطأ، ومنشأ هذا الخطأ أن هذه العقيدة ليست محل عناية ودراسة وإنما يتحدث الناس عنها حديثاً عابراً وعادياً لا مصدر له، فيقول القائل: إن الصحابة لا يفهمون معاني آيات الصفات وأحاديث الصفات، ثم تتناقل

١ . جوهرة التوحيد مع شرحها ص: ٩١ .

٢ . ينظر : المصدر نفسه ص: ٩٢ .

٣ . شرح اعتقاد اهل السنة والجماعة ، اللالكائي ٣/ ٣٩٨ ، والاسماء والصفات ، للبيهقي ص: ٤٠٨ .

الناس هذا النوع من الثناء ، ومعنى ذلك أن عقيدة الصحابة لا يتصورها كثير من الناس في الوقت الحاضر ، وهذا مما يشغل بال المصلحين المهتمين بشؤون المسلمين ، ويحزنهم كثيراً ، لأن جهل المرء ما يعتقدده نحو ربه وخالقه ومعبوده ليس بالأمر الهين ، بل هو من الخطورة بمكان .

### النوع الثاني/ تفويض الكيفية وإثبات المعنى :

فهو تفويض الحقيقة والكيفية مع فهم معاني النصوص وتدبرها وتعقلها <sup>(١)</sup> . وهذا المعنى صحيح ، وهو إثبات اللفظ ومعناه الذي يدل عليه ، ثم تفويض علم كفيته إلى الله ، فنثبت لله تعالى أسماءه الحسنى ، وصفاته العلى ، ونعرف معانيها ونؤمن بها ، غير أننا لا نعلم كفيته .

كما قال الإمام مالك وغيره لما سئل عن الاستواء : "الاستواء معلوم ، والكيف مجهول" <sup>(٢)</sup> .

قال الإمام أبوبكر بن العربي المالكي الأشعري معترفاً كما في شرحه على الترمذي المسمى بعارضة الأحوزي : " وذهب مالك رحمه الله أن كل حديث منها . أي أحاديث الصفات .

معلوم المعنى ولذلك قال للذي سألته : الاستواء معلوم والكيفية مجهولة " <sup>(٣)</sup> ١.هـ

وقال الإمام المفسر القرطبي المالكي الأشعري في تفسيره: " وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ الْأَوَّلُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَا يَقُولُونَ بِنَفْيِ الْجِهَةِ وَلَا يَنْطِقُونَ بِذَلِكَ ، بَلْ نَطَقُوا هُمْ وَالْكَافَّةُ بِإِثْبَاتِهَا لِلَّهِ تَعَالَى كَمَا نَطَقَ كِتَابُهُ وَأَخْبَرَتْ رُسُلُهُ . وَلَمْ يُنْكَرْ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَنَّهُ اسْتَوَى

١ . ينظر: الصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية في ضوء الإثبات والتنزيه، محمد أمان بن علي الجامي، ٤/١.

٢ . مجموع الفتاوى (٢٥/٣) .

٣ . عارضة الأحوزي (١٦٦/٣)

عَلَى عَرْشِهِ حَقِيقَةٌ . وَخُصَّ الْعَرْشُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَعْظَمُ مَخْلُوقَاتِهِ ، وَإِنَّمَا جَهِلُوا كَيْفِيَّةَ  
الِاسْتِثْوَاءِ فَإِنَّهُ لَا تُعْلَمُ حَقِيقَتُهُ . قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْإِسْتِثْوَاءُ مَعْلُومٌ - يَعْنِي فِي اللُّغَةِ  
- وَالْكَيفُ مَجْهُولٌ ، وَالسُّؤَالُ عَنْ هَذَا بِدْعَةٌ " (١) أ.هـ.

قال الإمام عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ٢٧٦ هـ: "الواجب علينا أن ننتهي  
في صفات الله إلى حيث انتهى في صفته أو حيث انتهى رسوله صلى الله عليه وسلم  
ولا نزيل اللفظ عما تعرفه العرب ونضعه عليه ونمسك عما سوى ذلك " (٢) .

قال ابن عبدالبر رحمه الله : " أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة في  
الكتاب والسنة وحملها على الحقيقة لا على المجاز ، إلا أنهم لم يكيفوا شيئاً من  
ذلك " (٣) .

١ . تفسير القرطبي ( ٧ / ١٤٠-١٤١ ) .

٢ . اختلاف اللفظ ص ٢٥ .

٣ . "العلو للعلي الغفار" ( ص ٢٥٠ )

## المبحث الثاني

### نشأة التفويض واسباب ظهوره.

#### المطلب الأول / نشأة التفويض .

يرى بعض الباحثين أن التفويض نشأ في أروقة المدرسة الكلائية التي أرادت أن توفق بين المنهج النقلي الأثري، وبين المنهج العقلي، ولعدم امكانية التوفيق بين المنهجين ، اضطر هؤلاء إلى القول بأن مذهب الصحابة هو (التفويض) ونسبوا إلى اليهم الإعراض والكف عن مراد النصوص والاكتفاء بإقرار الألفاظ<sup>(١)</sup>.

#### المطلب الثاني / اسباب ظهور التفويض:

التفويض له اسباب ادت الى ظهوره منها :

١- الاعتقاد ان مذهب الصحابة رضي الله عنهم هو الإيمان المجرد بألفاظ القرآن

والحديث:

إنما أتوا من حيث ظنوا ان طريقة الصحابة هي مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث من غير فقه لذلك ، وأن طريقة الخلف هي استخراج المعاني النصوص المصروفة عن حقائقها بأنواع المجازات وغرائب اللغات بأنواع المجازات وغرائب اللغات، فهذا الظن الفاسد أوجب تلك المقالة التي مضمونها نبذ الإسلام وراء الظهر<sup>(٢)</sup>.

٢. الأصول العقلية المستمدة من الفلسفة اليونانية.

بعد ترجمة كتب اليونان الى العربية وتأثر كثير من العلماء بها ظهر مذهب

التفويض وانتشر القول به وسبب ذلك :

١ . مذهب اهل التفويض في نصوص الصفات، د. أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي، و ، ٣٢ .

٢ . مجموع الفتاوى ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، ٩/٥ .



- اعتقادهم أنه ليس في نفس الأمر صفة دلت عليها هذه النصوص بالشبهات التي شاركوا فيها غيرهم فلما اعتقدوا انتفاء الصفات في نفس الأمر وكان مع ذلك لابد للنصوص من معنى بقوا مترددين بين الايمان باللفظ وتفويض المعنى.
- الاعتماد على أمور عقلية ظنوها بينات وهى شبهات والسمع حرفوا فيه الكلم عن مواضعه فلما ابتنى أمرهم على هاتين المقدمتين كانت النتيجة استجهاال السابقين الأولين واعتقاد أنهم كانوا قوماً أميين بمنزلة الصالحين من العامة لم يتبحروا في حقائق العلم بالله ولم يتفطنوا لدقائق العلم الإلهي وأن الخلف الفضلاء حازوا قصب السبق في هذا كله <sup>(١)</sup>.

### ٣-دعوى الخوف على عقائد العوام:

وهذه من الاسباب الاخرى التي دعت الى ظهور مذهب التفويض.

قال الغزالي <sup>(٢)</sup> رحمه الله : ( الكلام على الظواهر الواردة في هذا الباب طويل ولكن نذكر منهجاً في هذين الظاهرين يرشد إلى ما عداه وهو أنا نقول: الناس في هذا فريقان عوام وعلماء، والذي نراه اللائق بعوام الخلق أن لا يخاض بهم في هذه التأويلات بل ننزع عن عقائدهم كل ما يوجب التشبيه ويدل على الحدوث ونحقق عندهم أنه موجود ليس كمثله شيء، وهو السميع البصير، وإذا سألوا عن معاني هذه الآيات زجروا عنها، وقيل ليس هذا بعشكم فادرجوا فكل علم رجال. ويجاب بما أجاب به مالك بن أنس رضي الله عنه، بعض السلف حيث سئل عن الاستواء، فقال: الاستواء معلوم والكيفية

١ . المصدر نفسه، ٩/٥-١٠.

٢. محمد بن محمد بن محمد ابن أحمد أبو حامد الطوسي الشافعي اشتغل في مبدأ أمره بطوس على أحمد الرادكاني ثم قدم نيسابور واختلف إلى دروس أمام الحرمين وجد في الاشغال حتى تخرج في مدة، توفي يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة خمس وخمس مائة بالطابران.

طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأندروي، ١/١٥٨.

مجهولة، والسؤال عنه بدعة، والايمان به واجب، وهذا لأن عقول العوام لا تتسع لقبول المعقولات ولا إحاطتهم باللغات ولا تتسع لفهم توسيعات العرب في الاستعارات<sup>(١)</sup>.  
وقال أيضا: (وأما العلماء فاللائق بهم تعريف ذلك وتفهمه، ولست أقول أن ذلك فرض عين إذ لم يرد به تكليف بل التكليف التنزيه عن كل ما تشبهه بغيره. فأما معاني القرآن، فلم يكلف الأعيان فهم جميعها أصلاً ولكن لسنا نرتضي قول من يقول، أن ذلك من المتشابهات بحروف أوائل السور، فإن حروف أوائل السور ليست موضوعة باصطلاح سابق للعرب للدلالة على المعاني، ومن نطق بحروف وهن كلمات لم يصطلح عليها، فواجب أن يكون معناه مجهولاً إلا أن يعرف ما أردته، فإذا ذكره صارت تلك الحروف كاللغة المخترعة من جهته)<sup>(٢)</sup>.

١. الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق /عبدالله محمد

الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، ٣٩/١.

٢ . المصدر نفسه. ٣٩/١.

## المبحث الثالث

### شبهات القائلين بالتفويض

المطلب الأول/ شبهات القائلين بالتفويض .

أولاً: استدلالهم بالقرآن:

قال الفراء<sup>(١)</sup>: فصل: في الدلالة على أنه لا يجوز الاشتغال بتأويلها وتفسيرها

من وجوه:

أحدها : أَنَّ آيَ الْكِتَابِ قِسْمَانِ: أَحَدُهُمَا مُحْكَمٌ تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ يُفْهَمُ الْمُرَادُ مِنْهُ بِظَاهِرِهِ وَقِسْمٌ هُوَ مُتَشَابِهٌ لَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يُوقَفُ عَلَى مَعْنَاهُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ((وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ))<sup>(٢)</sup> وَقَوْلِهِ: ((وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ))<sup>(٣)</sup> فَالْوَأُو هَهُنَا لِإِسْتِثْنَاءٍ وَلَيْسَتْ عَاطِفَةً كَذَلِكَ أَخْبَارُ الرَّسُولِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَارِيَةٌ هَذَا الْمَجْرَى وَمُنَزَّلَةٌ عَلَى هَذَا التَّنْزِيلِ مِنْهَا النَّبِيُّ الْمُسْتَقَلُّ فِي بَيَانِهِ بِنَفْسِهِ، وَمِنْهَا مَا لَا يُوقَفُ عَلَى مَعْنَاهُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ<sup>(٤)</sup>.

ولكن التشابه الذي وصف به بعض القرآن فهو: الاشتباه أي خفاء المعنى يشتهه على بعض الناس دون غيرهم، فيعلمه الراسخون في العلم دون غيرهم .

١ . محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد أبو يعلى المعروف بابن الفراء، له تصانيف على مذهب أحمد بن حنبل درس وأفتى سنين كثيرة، توفي في ليلة الاثنين بين العشاءين ودفن يوم الاثنين التاسع عشر من رمضان سنة ثمان وخمسين وأربعمائة في مقبرة باب حرب.

تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ٢٩٢/٩.

٢ . ال عمران، ٧.

٣ . ال عمران، ٧.

٤ . إبطال التأويلات لأخبار الصفات، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى

: ٤٥٨هـ) تحقيق محمد بن حمد الحمود النجدي، دار إيلاف الدولية - الكويت

إن وصف القرآن جميعه بالإحكام، ووصفه جميعه بالمتشابه لا يتعارضان والجمع بينهما: أن الكلام المحكم المتنن يشبه بعضه بعضاً في الكمال والصدق، فلا يتناقض في أحكامه، ولا يتكاذب في أخباره.

- وأما وصف القرآن بأن بعضه محكم وبعضه متشابه فلا تعارض بينهما أصلاً؛ لأن كل وصف وارد على محل لم يرد عليه الآخر، فبعض القرآن محكم ظاهر المعنى، وبعضه متشابه خفي المعنى.

#### وقد انقسم الناس في ذلك إلى قسمين:

فالراسخون في العلم يقولون: آمنا به كل من عند ربنا، وإذا كان من عنده فلن يكون فيه اشتباه يستلزم ضللاً أو تناقضاً، ويردون المتشابه إلى المحكم فصار مآل المتشابه إلى الإحكام.

وأما أهل الزيغ فاتبعوا المتشابه وجعلوه مثاراً للشك والتشكيك فضلوا وأضلوا، وتوهموا بهذا المتشابه ما لا يليق بالله عز وجل ولا بكتابه ولا برسوله .

#### ثانياً: استدلالهم بالمأثور:

شاع خطأ فاحش في تاريخ العقيدة الإسلامية، وهو نسبة التفويض إلى الصحابة ، وقد تلقى المتأخرون هذه الامر حقيقة مسلمة، بل ربما اعتبروها منقبة من مناقب السلف تدل على ورعهم وإعراضهم عن المراء في الدين ، ولكن الصواب ان المنقول عنهم بخلاف ذلك ومنها .

أبو حنيفة النعمان<sup>(١)</sup> (٨٠-١٥٠هـ):

قال في الفقه الاكبر: ( وَالله تَعَالَى وَاحِدٌ لَا مِنْ طَرِيقِ الْعَدَدِ وَلَكِنْ مِنْ طَرِيقِ اَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ لَا يَشْبَهُ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ مِنْ خَلْقِهِ وَلَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ الذَاتِيَّةِ وَالْفَعْلِيَّةِ )<sup>(٢)</sup>. ( وَصِفَاتِهِ فِي الْأَزَلِ غَيْرِ مُحَدَّثَةٍ وَلَا مَخْلُوقَةٍ وَمَنْ قَالَ إِنَّهَا مَخْلُوقَةٌ أَوْ مُحَدَّثَةٌ أَوْ وَقَفَ أَوْ شَكَّ فِيهِمَا فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالْقُرْآنِ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمَصَاحِفِ مَكْتُوبٍ وَفِي الْقُلُوبِ مَحْفُوظٍ وَعَلَى الْأَلْسِنِ مَقْرُوءٍ وَعَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْزِلٌ وَلَفْظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ وَكَتَابَتْنَا لَهُ مَخْلُوقَةٌ وَقَرَأَتْنَا لَهُ مَخْلُوقَةٌ وَالْقُرْآنُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ )<sup>(٣)</sup> ( وَصِفَاتِهِ كُلُّهَا بِخِلَافِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ يَعْلَمُ لَا كَعِلْمِنَا وَيَقْدِرُ لَا كَقَدْرَتِنَا وَيَرَى لَا كَرُؤْيَيْنَا وَيَتَكَلَّمُ لَا كَكَلَامِنَا وَيَسْمَعُ لَا كَسَمْعِنَا )<sup>(٤)</sup>

\* عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون (ت ١٦٤هـ)<sup>(٥)</sup>:

وقد سئل عما جحدت به الجهمية، وفيه: ( اعرف رحمك الله غناك عن تكلف صفة ما لم يصف الرب من نفسه بعجزك عن معرفته قدر ما وصف منها إذا لم تعرف قدر ما وصف فما كلفك علم ما لم يصف ،هل تستدل بذلك على شيء من طاعته أو

١. أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي، روى عن: عطاء بن أبي رباح، وعني بطلب الآثار، وارتحل في ذلك، وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه، فالإليه المنتهى، والناس عليه عيال في ذلك، توفي ١٥٠هـ. (سير اعلام النبلاء، ١١/٤٧٦).

٢ . الفقه الأكبر ( مطبوع مع الشرح الميسر على الفقهاء الأيسر والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة تأليف محمد بن عبد الرحمن الخميس ) ينسب لأبي حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه (المتوفى: ١٥٠هـ)، مكتبة الفرقان - الإمارات العربية. ١٤/١.

٣ المصدر نفسه، ١/٢٠.

٤ المصدر نفسه، ١/٢٦.

٥ . الماجشون عبد العزيز بن عبد الله التيمي، حدث عن الزهري، مات سنة ست وستين ومائة. (سير اعلام النبلاء، ١٣/٣٥٣).

تتزعج عن شيء من معصيته. فأما الذي جحد ما وصف الرب من نفسه تعمقا وتكلفا قد استهوته الشياطين في الأرض حيران فصار يستدل - بزعمه - على جحد ما وصف الرب وسمى من نفسه بأن قال لا بد إن كان له كذا من أن يكون له كذا فعمي عن البين با لخفي بجحد ما سمي الرب من نفسه لصمت الرب عما لم يسم منها <sup>(١)</sup> ثم ذكر الرؤية والقدم والضحك وغيرها من الصفات، ثم قال: (فَوَ اللَّهُ مَا دَلَّهُمْ عَلَى عِظَمِ مَا وَصَفَهُ مِنْ نَفْسِهِ وَمَا تُحِيطُ بِهِ قَبْضَتُهُ: إِلَّا صِغَرُ نَظِيرُهَا مِنْهُمْ عِنْدَهُمْ إِنَّ ذَلِكَ الَّذِي أُلْفِيَ فِي رَوْعِهِمْ وَخُلِقَ عَلَى مَعْرِفَةِ قُلُوبِهِمْ فَمَا وَصَفَ اللَّهُ مِنْ نَفْسِهِ وَسَمَاءَهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِينًا كَمَا سَمَاءَهُ وَلَمْ نَتَكَلَّفْ مِنْهُ صِفَةً مَا سِوَاهُ - لَا هَذَا وَلَا هَذَا - لَا نَجْحَدُ مَا وَصَفَ وَلَا نَتَكَلَّفُ مَعْرِفَةَ مَا لَمْ يَصِفْ). <sup>(٢)</sup> وتأمل قوله: (فو الله ما دلهم على عظم ما وصف من نفسه، وما تحيط به قبضته، إلا صغر نظيرها منهم عندهم...)، تدرك اعتقاد السلف لإثبات المعنى المشترك المعهود في الأذهان مع نفي التمثيل بين الخالق والمخلوق <sup>(٣)</sup>.

\* محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠-٢٠٤هـ) <sup>(٤)</sup>:

(قَالَ يُؤْنَسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِي يَقُولُ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا يُؤْمَنُ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْمَاءُ وَصِفَاتُ جَاءَ بِهَا

١. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية. ٤٤/٥

٢. المصدر نفسه، ٤٥/٥

٣. ينظر: مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات، د. أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي، ط/٢ بتصرف/٩٩.

٤. محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المطلبی، أبو عبد الله الشافعي المكي (نزيل مصر إمام عصره وفريد دهره)، ١٥٠ هـ، من صغار أتباع التابعين، توفي: ٢٠٤ هـ ب مصر، روى له: (البخاري تعليقا - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه). (رواة التهذيبين/٥٧١٧).

كِتَابِهِ وَأَخْبَرَ بِهَا نَبِيَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسَعُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ رَدَهَا لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِهَا وَصَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَوْلُ بِهَا فَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ بَعْدَ ثُبُوتِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى فَأَمَّا قَبْلَ ثُبُوتِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْخَبَرِ فَمَعْذُورٌ بِالْجَهْلِ لِأَنَّ عِلْمَ ذَلِكَ لَا يَدْرِكُ بِالْعَقْلِ وَلَا بِالرُّؤْيَا وَلَا بِالْفِكْرِ<sup>(١)</sup>

### ثالثاً: دعوى أن التفويض هو الطريق الأسلم:

درج المفوضة على وصف مذهب التفويض بـ (السلامة) مبررين بذلك حسب زعمهم اختيار الصحابة لهذا السبيل، لكونهم اقرب الى الورع والاحتياط في الدين، وانساق كثير من الناس وراء هذا التبرير الذي يظهر منه - بادي الرأي - إجلال الصحابة، وإضفاء مسحة الورع عليهم بتعظيمهم لجانب الرب، وعدم الخوض في هذه المزالق<sup>(٢)</sup>. ونتج عن دعوى التفويض المزعومة أمران: نسبته إلى السلف، وتضمنه للسلامة من الخطر والهلاك. قال بدرالدين بن جماعة<sup>(٣)</sup>: (وقد رجح قوم من الأكابر الأعلام قول السلف لأنه أسلم وقوم منهم قول أهل التأويل للحاجة إليه والله أعلم)<sup>(٤)</sup>.

١ ذم التأويل، أبو محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار السلفية - الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦، ٢٣/١.

٢ ينظر: مذهب أهل التفويض، ١٣٢.

٣ بدر الدين بن محمد بن بدرالدين بن جماعة المقدسي، الكناي، الحنفي، توفي ١١٨٧هـ، فقيه، من آثاره: الفتاوى البدرية، والنور الوضاح ونجاة الأرواح في الادعية. (معجم المؤلفين، ٤٠/٣).

٤ إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، أبو عبدالله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناي الحموي الشافعي، بدرالدين (المتوفى: ٧٣٣هـ)، تحقيق/ وهبي سليمان غاوجي الألباني، دار السلام للطباعة والنشر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ٩٣/١.

وقال التفقازاني<sup>(١)</sup> : ( إنها ظنية سمعية في معارضة قطعيات عقلية، فيقطع بأنها ليست على ظواهرها، ويفوض العلم بمعانيها الى الله تعالى مع اعتقاد حقيقتها، جريا على الطريق الاسلامي الموافق للوقف على (( إلا الله )) في قوله تعالى (( وما يعلم تأويله إلا الله ))، أو تأويلات مناسبة موافقة لما دلت عليه الأدلة العقلية على ما ذكر في كتب التفسير، وشروح الحديث سلوكا للطريق الاحكم الموافق للعطف في : (( إلا الله، والراسخون في العلم )) (٢) . وعلى هذا القول درج كثير من المتأخرين<sup>(٣)</sup> . جعل السلامة التي زعموها لمذهب السلف سلامة في مقابلة العلم والحكمة للخلف، قسمة ضيزى، وحكم بلا دليل، لأن السلامة والعلم والحكمة متلازمة لا تنفك عن بعضها ، فإن كون طريقة السلف أسلم من لوازم كونها أعلم وأحكم، إذ لا سلامة إلا بالعلم والحكمة، العلم بأسباب السلامة، والحكمة في سلوك تلك الأسباب، وبهذا يتبين أن طريقة السلف أسلم، وأعلم، وأحكم<sup>(٤)</sup> . وهذه السلامة المدعاة المبنية على الجهل لاتصل بأصحابها إلى بر الامان والطمأنينة إلا من ابتلي بالأعراض والصدود. اما القلوب الحية والنفوس الزكية فلا يمكن أن تحال على مجهولات وطلاسم ومعميات ثم تركز إليها؛ ( فلأنه لا يمكن لأي قلب فيه حياة، ووعي وطلب للعلم، ونهمة في العبادة

١ .مسعود بن عمر بن عبدالله التفقازاني، سعد الدين (٧٩٣هـ): من أئمة العربية والبيان والمنطق. ولد بتقازان ( من بلاد خراسان) وأقام بسرخس، وأبعده تيمورلنك إلى سمرقند، فتوفي فيها، ودفن في سرخس. كانت في لسانه لكنة. من كتبه (تهذيب المنطق - ط) و (المطول - ط)

٢ .شرح المقاصد، مسعود بن عمر التفقازاني . تحقيق عبدالرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت الطبعة الاولى، ١٤٠٩هـ، ٥٠/٤.

٣ .شرح الخريدة البهية، احمد الدردير، ٤٢، ٤٣.

٤ .فتح رب البرية بتلخيص الحموية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض ٢٥.



إلا أن يكون أكبر همّه هو البحث في الإيمان بالله تعالى، ومعرفة بأسمائه وصفاته، وتحقيق ذلك علماً واعتقاداً<sup>(١)</sup>

رابعاً: دعوى أن العقل ليس له مدخل في باب الصفات:

يقول اهل التفويض ان العقل محجوب عن معرفة ما يجب ويمتنع ويجوز في حق الله (جل وعلا) إجمالاً وتفصيلاً وليس طريقاً من طرق الاستدلال في هذا المضمار، وبذلك تتسد طرق المعرفة السمعية والعقلية عندهم. (ثم هؤلاء ينكرون العقلية في هذا الباب بالكلية فلا يجعلون عند الرسول وأمته في باب معرفة الله (عزو جل) لا علوما عقلية ولا سمعية وهم قد شاركوا الملاحدة في هذه من وجوه متعددة)<sup>(٢)</sup>.

وتعلق القلب بالعلوم الغيبية يكون من جهتين:

أولاً: العلم بها: وهذا لا يستقل به العقل، ولا يهتدي إليه من حيث هو إلا ان يهتدي إليه بخبر الصادق، فيعلمه حينئذ علماً معنوياً عاماً مبنياً على الاشتراك الذهني مع ما يوافقه في عالم الشهادة.

ثانياً: إدراك تفاصيلها وكيفياتها: وهذا لا سبيل إليه مطلقاً، إذ انه قاصر قصوراً ذاتياً عن بلوغ دركه والإحاطة بعلمه<sup>(٣)</sup>.

ولما كان (النقل الصحيح) معصوماً محفوظاً، وكان العقل عرضة للزلل والانحراف، كان للنقل على العقل وصاية وحماية. فلا قياس في مقابلة النص. وإذا

١ المصدر نفسه ، ١١.

٢. مجموع الفتاوى/٣٨/٥.

٣. ينظر: مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات، ١٣٧.

ظهر تعارض بين العقل والنقل الصحيح، فالنقل ثابت والعقل متهم، فالنقل يحوط العقل ويوجهه ويحفظه من الزيغ<sup>(١)</sup>.

مجمل حجج الذين زعموا أن مذهبهم السلف هو التفويض هي :

١- ما أثر عن كثير من السلف أنهم قالوا في الصفات: "أمروها كما جاءت"، قالوا: وهذا يدل على أن مذهبهم فيها الإيمان والتسليم، وإمرارها كما جاءت وعدم الخوض في تأويلها، والوقوف عن تفسيرها.

٢- قول الإمام مالك - وغيره: "الاستواء معلوم والكيف مجهول، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة" قالوا: ومعنى قوله إنه معلوم أي إنه وارد في القرآن، ونفيه للكيف، وإيجاب الإيمان به دليل على أنهم يسلمون ورود نصوص الصفات، ويفوضون معانيها إلى الله تعالى.

٣- أن السلف لم يكونوا يفهمون من النصوص ما يستلزم التجسيم وأن ذاته تعالى فوق العرش، قالوا فلما جاء المتأخرون، وصاروا يفهمون منها مثل هذا وجب التأويل.

٤- ثم إنهم احتجوا بالوقف على قوله تعالى: ( وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ) [آل عمران: ٧]. قالوا وهذا دليل على التفويض.

### المطلب الثاني/ لوازم مذهب التفويض، وأدلة بطلانها:

والقول بالتفويض في باب الأسماء والصفات يستلزم عدة لوازم باطلة :

أولاً: القدح في حكمة الرب (عز وجل):

حيث أنزل كلاماً لا يتمكن المخاطبون به من فهمه ومعرفة معناه ومراد المتكلم به، فما الفائدة منه؟! والحكمة وضع الشيء في موضعه الصحيح ، وليس من الحكمة أن

١. ينظر: مذهب اهل التفويض في نصوص الصفات، ١٣٩.

يتكلم المرء كلاماً، خبراً أو أمراً، لمن لا يفهم كلامه فضلاً عن كون الفهم ممتنع عليه ولا سبيل إليه، بل ذلك عبث ينزه الله عنه<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: الوقوع في التعطيل المحض:

وذلك لأن إثبات الفاظ الصفات دون ما دلت عليه من المعاني، يكون تعطيلاً للصفات التي أثبتها الله لنفسه، ولا فرق بين قوله وقول المعتزلة الذين يجعلون أسماء الله الحسنی أعلاماً لا أوصافاً، حيث يزعمون أن هذه الأسماء بمنزلة الألفاظ المترادفة، فلا فرق بين القولين فتنبه (٢).

### ثالثاً: الطعن في القرآن:

وصف الله تعالى كتابه بعدة أوصاف منها: أنه (فرقان) ومنها أنه (برهان) ومنها أنه (هدى) ومنها أنه (مبين) ومنها أنه (مفصل) ومنها أنه (بيان وتبيان) وهذه أسماء و أوصاف تدل على أنه في تمام الوضوح والبيان وانتفاء اللبس والجهل فيه دون استثناء فمن زعم أنه لا سبيل لفهمه ولا يعلم مراد المتكلم به فقد طعن في القرآن وشكك في مقاصده لاسيما في باب العلم بالله<sup>(٣)</sup>.

### رابعاً: غلق باب التدبر لكتاب الله:

أمر الله جل وعلا بتدبر كتابه الكريم دون إستثناء ، قال تعالى: (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ)<sup>(٤)</sup> وقال تعالى: (أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا)<sup>(٥)</sup> وغيرها من الآيات الكريمة التي تحت على التدبر قال ابن تيمية

١. ينظر: مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات، ١٥٣.

٢. المصدر نفسه، ١٥٥.

٣. المصدر نفسه، ١٥٧.

٤. سورة ص ٢٩.

٥. سورة محمد ٢٤.

( ومعلوم أن نفي الاختلاف عنه لا يكون إلا بتدبره كله، وإلا فتدبر بعضه لا يوجب الحكم بنفي مخالفة مالم يتدبر لما تدبر )<sup>(١)</sup>. أما أهل التفويض فانه يخلق باب التدبر، ويعارض صريح القرآن<sup>(٢)</sup>.

**سابعا: مخالفة طريقة السابقين الأولين ، وسبيل المؤمنين من سلف هذه الأمة:**

هذا والذي قبله متلازمان، لان أهل التجهيل لما رموا سلف هذه الامة بالجهل في هذا الباب وسلخوا سبيل التفويض، حادوا عن طريقهم في التحقيق والتدبر والفهم. وقد توعدهم الله من خالف سبيل المؤمنين بأشد الوعيد فقال: (( وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ))<sup>(٣)</sup>. ولا يمكن أن يفهم كلام الله أو كلام رسوله إلا بفهم سلف هذه الأمة من الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين ومن تبعهم بإحسان . وما ضل من ضل إلا بمفارقة سبيلهم والعدول عنه إلى سبل الأمم السابقة من اليهود والنصارى واليونان وغيرهم.

١. مجموع الفتاوى ٣٠٧/١٣.

٢. ينظر: مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات، ١٥٨.

٣. سورة النساء، ١١٥.

## الخاتمة

اعلم أيها القارئ الكريم أن هذا البحث البسيط قد عالج مسألة هي من أهم المسائل الاعتقادية التي تفرق المسلمون حولها منذ أن وجدت الفرق الكلامية حتى يومنا هذا ، ألا وهي مسألة التفويض في أسماء الله وصفاته، وتبين ان مذهب السلف هو تفويض الكيفية مع الايمان بما دلت عليه الاسماء والصفات من المعاني، وان السلف بريئون مما نسب اليهم الخلف من القول بتفويض المعاني، وتبين ان تفويض المعاني ظهرت عند الخلف بسبب تأثرهم بعلم الكلام والمنطق والذي دخل عليهم بعد ترجمة كتب اليونان، وان مذهب الخلف قائم على التأويل والتعطيل لصفات الله تعالى التي وردت في نصوص الكتاب والسنة، وقد وقع الخلف في شر مما هربوا منه، فقد ارادوا بعقولهم القاصرة واقيستهم الفاسدة الفرار من تمثيل صفات الله بصفات المخلوقين فوقعوا بما هو اشر منه الا وهو التعطيل.

وهم بهذا المذهب المحدث يخالفون الكتاب والسنة وسلف هذه الامة من الصحابة والتابعين وكذلك يخالفون ما دلت عليه اللغة، ويلزم من مذهب التفويض عند الخلف الطعن في القران الكريم وغلق باب تدبره، وتجهيل النبي (صلى الله عليه وسلم)، وسلف هذه الامة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

## المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم
٢. الفقه الأكبر (مطبوع مع الشرح الميسر على الفقهاء الأيسر والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة تأليف محمد بن عبد الرحمن الخميس) ينسب لأبي حنيفة النعمان بن ثابت (المتوفى: ١٥٠هـ)، مكتبة الفرقان - الإمارات العربية.
٣. دَرُّ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ، (أو) مُوَافَقَةُ صَحِيحِ الْمَنْقُولِ لِصَرِيحِ الْمَعْقُولِ، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، المحقق: محمد رشاد سالم، الناشر: دار الكنوز الأدبية - الرياض، ١٣٩١هـ.
٤. إبطال التأويلات لأخبار الصفات، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد بن حمد الحمود النجدي، دار إيلاف الدولية، الكويت.
٥. الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق /عبدالله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.
٦. إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ)، تحقيق /وهبي سليمان غاوجي الألباني، دار السلام للطباعة والنشر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٧. تاج العروس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين.
٨. تاريخ الاسلام، الذهبي، تحقيق/ بشار عواد

٩. تاريخ بغداد أو مدينة السلام . للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت : ٤٦٣) ن : دار الكتاب العربي . بيروت - لبنان.
١٠. تقريب التدمرية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الدمام الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
١١. ذم التأويل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الدار السلفية - الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦.
١٢. ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (المتوفى : ٨٣٢هـ المحقق : كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
١٣. الرازي : فخر الدين، (١٤٠٦هـ) ، أساس التقديس، تحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا، القاهرة، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية.
١٤. الرسالة التدمرية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (ت٧٢٨) هـ، المطبعة السلفية ،القاهرة، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧.
١٥. رسالة التوحيد ،الشيخ محمد عبده ، (١٩٦٦م) ، نشر مطابع دار الكتاب العربي.
١٦. سير أعلام النبلاء لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت : ٧٤٨هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط . ط : ثانية ١٤٠٢هـ . ن : مؤسسة الرسالة .
١٧. شرح المقاصد، مسعود بن عمر التفتازاني . تحقيق عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت الطبعة الاولى، ١٤٠٩هـ.

١٨. الصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية في ضوء الإثبات والتنزيه، محمد أمان بن علي الجامي.
١٩. طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأندروسي، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي.
٢٠. العين، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ). المحقق: د. مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٢١. فتح رب البرية بتلخيص الحموية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض.
٢٢. قضية المحكم والمتشابه واثره في عقيدة التفويض/محمود عبدالرازق .
٢٣. قضية المحكم والمتشابه وأثرها على القول بالتفويض، د/ محمود بن عبدالرازق، الأستاذ المساعد، بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة ، كلية الشريعة وأصول الدين جامعة الملك خالد.
٢٤. لسان العرب محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت الطبعة الأولى.
٢٥. مجموع الفتاوى ،تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
٢٦. مذهب التفويض في نصوص عرض ونقد للشيخ أحمد القاضي، احمد بن عثمان القاضي، الطبعة الثانية.
٢٧. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ٤٠٨هـ) الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.